



الجمعية التعاونية الإستهلاكية المركزية

Central Consumer Cooperative Association

لائحة الجمعية العمومية

2024

لائحة الجمعية العمومية

تعد الجمعية العمومية أعلى سلطه في الجمعية التعاونية الاستهلاكية المركزية. وتكون قراراتها ملزمة لأعضائها كافة. ولبقية أجهزة الجمعية

ويعتبر الاجتماع السنوي للجمعية العمومية العادية حدثا سنويا مهما ويقدم قادة الجمعية التعاونية التقارير المالية والإدارية الى جميع الأعضاء حول انشطه العام السابق. ويقدمون تفاصيل خططهم للعام المقبل. حيث ستحدد اللائحة التنفيذية للجمعية المعلومات الأساسية التي سيحصل عليها الأعضاء في الاجتماع. وتعد الجمعية العمومية العادية بعد صدور الميزانية والموافقة عليها خلال الربع الأول من العام المالي التالي.

مهام الجمعية العمومية

يقع على عاتق الجمعية العمومية الاشراف على مجلس الإدارة ومتابعة أدائه ومراجعة قرارات مجلس الإدارة الكبرى والتقارير الدورية الي تصدرها الجمعية ، لضمان التأكد من فاعليه أداء الجمعية ومصادقيتها واستدامتها.

اجتماعات الجمعية العمومية

- 1- عادية وتعد مره كل سنه
 - 2- غير عادية وتعد عند الحاجة بناء على طلب من مجلس الإدارة او من لجنة المراقبة او من مراجع الحسابات او من عشرة بالمائة من المساهمين ويشترط لذلك موافقة الوزارة.
- الأنشطة الرئيسية التي يتم اجراؤها في اجتماع الجمعية العمومية العادية تتمثل في :
- انتخاب أعضاء مجلس الإدارة واللجان الأخرى.
 - ابلاغ الأعضاء بالأنشطة والخطط الخاصة بالجمعية
 - تعيين المدقق الخارجي إذا لزم الأمر
 - تعديل اللائحة التنفيذية
 - قرارات الانضمام الى مجلس الجمعيات او المنظمات التعاونية.
 - الموافقة على تخصيص مكافآت مجلس الإدارة.
 - مناقشه الميزانية والموافقة عليها والتقارير المالية
 - اقرار مشاريع الجمعية المقترحة وخطة استثمار أموال الجمعية
 - اعتماد مشروع توزيع الأرباح

الأنشطة الرئيسية التي يتم إجراؤها في اجتماع الجمعية العمومية الغير عادية تتمثل في:-

- الغاء ما تراه من قرارات مجلس الإدارة
- اقتراح اندماج الجمعية مع جمعيه أخرى او تقسيمها.
- إقرار تعديل اللائحة الأساسية
- حل الجمعية اختياريا.
- مناقشة الاستقالة او اسقاط العضوية

حقوق أعضاء الجمعية العمومية

- المشاركة والتصويت في اجتماعات الجمعية العمومية
- الاطلاع على المحاضر والمستندات المالية في مقر الجمعية
- يجيز العضو ان ينيب من يمثله
- تلقي المعلومات الأساسية عن الجمعية بشكل مستمر.

محضر الاجتماع والتصويت

- يجب تسجيل محضر كل اجتماع للجمعية العمومية من قبل سكرتير اللجنة خلال 28 يوما ويجب على رئيس الجمعية التعاونية التوقيع على محضر الاجتماع خلال فتره أسبوع.
- لكل عضو صوت واحد مهما كان عدد الأسهم المملوكة للعضو وبحالة التساوي يتم ترجيح كفة الجهة التي تم التصويت عليها من قبل الرئيس.
- يتم التصويت في الجمعية العمومية عن طريق رفع اليد او عن طريق الاقتراع. يلزم اجراء تصويت إذا طلب ذلك من قبل الرئيس او خمس أعضاء حاضرين في الاجتماع.
- لا يكون الاجتماع نظاميا الا بحضور 25 % من الأعضاء فاذا لم يكتمل النصاب يؤجل الاجتماع 15 يوما ويصبح الاجتماع نظاميا بحضور 10% من الأعضاء على الأقل.
- تعقد الجمعية العمومية اجتماعاتها العادية وغير العادية بناءا على دعوه تشتمل على (جدول الاعمال – ومكان الاجتماع - وتاريخه - وساعة انعقاده) على ان تبلغ الوزارة.

والجهة المشرفة وأعضاء الجمعية بالدعوة قبل الموعد المحدد بخمسة عشر يوماً على الأقل:-

حوافز حضور الجمعية العمومية

يجوز للجمعية العمومية بناءً على اقتراح مجلس الإدارة وضع عقوبات بحق كل عضو في الجمعية يتخلف عن حضور اجتماعات الجمعية العمومية ثلاث مرات متتالية بغير عذر شرعي ، ويجب ان يتفق على نوع هذه العقوبات مع الوزارة . كما يجوز تخصيص جوائز رمزية توزع بالاقتراع على الحضور ويستحسن أن تكون الجوائز من موجودات الجمعية.

إنابة الحضور

تخضع الإنابة في حضور اجتماع الجمعية العمومية للأحكام الآتية:-

- 1- يجوز لعضو الجمعية العمومية ان ينيب عنه عضو آخر من الأعضاء لتمثيله في حضور اجتماع الجمعية العمومية والتصويت ووفق الآلية التي تحددها اللائحة الأساسية.
- 2- ان تعتمد الإنابة من رئيس مجلس الإدارة او من يفوضه قبل موعد الاجتماع.
- 3- لا يجوز ان ينوب العضو عن أكثر من عضواً واحداً.
- 4- لا يجوز انابه أياً من أعضاء مجلس الإدارة.

النماذج:-

- خطاب موافقة الوزارة على إقامة العمومية
- نموذج دعوة الأعضاء للاجتماع
- خطاب الإعلان عن الاجتماع
- سجل حضور الاجتماع
- نموذج توكيل الأعضاء
- جدول الاعمال
- محضر الاجتماع

هذا والله الموفق ،،،

اعتماد مجلس الإدارة لللائحة الجمعية العمومية

عضو مجلس الإدارة

وهيب زيد البركاتي



أمين المجلس

عبدالرحمن شرف الزهراني



أمين الصندوق

إبراهيم ضاهر الوغيبي



نائب رئيس مجلس الإدارة

محمد عبدالله الفاضل



رئيس مجلس الإدارة

فهد دحيم عبدالله الجلعود

